

الإِنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف (الإِنصاف لللبطليوسي)

السبب وإنما يفعلون هذا لتعلق أحدهما بالآخر فمثال الأول قوله تعالى فلا تموتن الا وأنتم مسلمون فأوقع النهي على الموت في اللفظ والموت ليس بفعل لهم فيصح نهيهم عنه وإنما نهاهم عن مفارقة الإسلام فمعناه لا تفارقوا الإسلام حتى تموتوا عليه فأوقع النهي على الموت لأنه السبب الذي من أجل توقعه وخوفه يلزم الإنسان أن يستعد 14ب لوروده ويتأهب له بصالح عمله والثاني مثل قوله تعالى فما تنفعهم شفاعا الشافعين وليس المراد اثبات شفاعا غير نافعة لأنه لا شفاعا هناك في الحقيقة بدليل قوله تعالى فما لنا من شافعين ولا صديق حميم فأوقع النهي على المنفعة التي هي المسبب ومراده تعالى الشفاعا التي هي السبب فكأنه قال فما تكون شفاعا فتكون منفعة ونحوه قولك ما نفعتي كلام زيد فهذا كلام يحتمل معنيين . أحدهما أن تريد اثبات الكلام ونفي المنفعة وحدها . والثاني أن تريد نفيهما معا أي لم يكن منه كلام فتكون منفعة ومن هذا الباب قول امرئ القيس